ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

"أثر العوامل الاجتماعية والقانونية على انتشار ظاهرة جنوح الأحداث في لبنان: دراسة تحليلية ميدانية"

The Impact of Social and Legal Factors On the Prevalence of Juvenile Delinquency in Lebanon: An Analytical Field Study

إعداد:

[1]* د.منيب أحمد العاكوم، دكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية، جامعة بيروت العربية، بيروت، لبنان. هاتف 96171187791+، البريد الالكتروني mounibakoum176@gmail.com – mounib.akoum@ul.edu.lb.

[2]* أ.د نرمين عوني محمد، رئيسة قسم علم النفس في كلية العلوم الانسانية، جامعة بيروت العربية، بيروت، لبنان. هاتف 96181007368+، البريد الألكتروني nermin.mohamed@bau.edu.lb

تاريخ إرسال البحث: 2025/4/26 **تاريخ قبول البحث:** 2025/5/28

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

الملخص :

تهدفُ هذه الدراسةُ إلى الكشف عن أثر العوامل الاجتماعية والقانونية في انتشار ظاهرة جنوح الأحداث في لبنان. وتكونت العينةُ من جميعِ الأحداث الجانحينَ الذكورِ والمسجونينَ في سجنِ رومية –قسمِ الأحداث، والبالغِ عددُهُم 97 حدثاً، ولقد وافق على المشاركة في الدراسة 80 حدثاً منهم، وتحقيقاً لهدفِ الدراسة، تم إعدادُ استمارةٍ خصوصاً بالأحداث، كما ارتكزت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، باستخدام الأسلوب الكمي.

ومن أبرز النتائج التي تم التوصل إليها أنَّ لِبِيئَةِ السكنِ العشوائيّ أثراً كبيراً على انحراف الأحداث، وأنَّ العوامل الاجتماعية السلبية تؤدي إلى سلوكيات منحرفة للأبناء، كما برزَ عاملُ أصدقاءِ السوءِ إذ إنهم الأكثر تأثيراً من وجهة نظر الأحداث «95,9% من الحالات»، إلى جانب أساليب التربية والتفكك الأسري، بالإضافة إلى عوامل أخرى أثرت في السلوك المنحرف لدى الحدث، وهي المستوى الاقتصاديُّ للأسرة، البيئةُ الاجتماعيةُ، غيابُ الرقابَةِ الوالديَّةِ على وسائل التواصلِ الاجتماعي. كما إن غياب الثقافة القانونية لدى الأحداث يزيد من احتمالية ارتكابهم سلوكيات مخالفة للقانون.

الكلمات المفتاحية: العوامل الاجتماعية، العوامل القانونية، الانحراف، الأُسرة، الأحداث، انحراف الأحداث.

Abstract:

This study aims to explore the impact of social and legal factors on the spread of juvenile delinquency in Lebanon.

The study sample consisted of all male juvenile delinquents incarcerated in the Juvenile Section of Roumieh Prison, totaling 97 individuals. Among them, 80 agreed to participate in the research. To achieve the study's objectives, a designed questionnaire was prepared for the juveniles. The study adopted a descriptive-analytical methodology and relied primarily on a quantitative approach.

The findings revealed that living in informal housing areas has a significant influence on juvenile delinquency. Negative social factors contribute to deviant behaviors among youth, with the influence of delinquent peers standing out as the most impactful according to the participants, cited by 95.9% of the cases. Other contributing factors included parenting styles, family disintegration, economic hardship, the social environment, and the lack of parental supervision over social media, and the absence of legal awareness among juveniles .

Keywords: Social factors, Legal factors, Juvenile, Deviance, Recidivism, Family.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

المقدمة

تُعد ظاهرة جنوح الأحداث من القضايا الاجتماعية التي تشغل المجتمعات المعاصرة، نظراً لتنامي معدلات الجريمة بين الفئات العمرية الصغيرة وتداعياتها على الأمن الاجتماعي واستقرار البنية الأسرية. وقد أظهرت الدراسات أن العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، إلى جانب الإطار القانوني، تلعب دوراً محورياً في تشكّل هذا السلوك المنحرف لدى الأحداث.

وتُشكّل الأسرة، بوصفها النواة الأولى في عملية التنشئة الاجتماعية، العامل الأهم في بناء شخصية الفرد، حيث تُغرس القيم والضوابط السلوكية التي تحدد مسار اندماجه لاحقاً في المجتمع. كما تؤثر المدرسة، ورفاق الحي، ووسائل الإعلام، ودور العبادة، ومؤسسات التنشئة الأخرى في بلورة هذه الشخصية وتوجيهها. في المقابل، تسهم ممارسات التنشئة الخاطئة، والتفكك الأسري، وغياب الرقابة، في خلق بيئة حاضنة للانحراف.

أما على المستوى القانوني، فإن فعالية القوانين المتعلقة بالأحداث، ومدى تكاملها مع احتياجاتهم، وتطبيقها الفعلي في المؤسسات العقابية أو الإصلاحية، تؤثر بشكل مباشر على سلوك الحدث المنحرف. ويطرح ذلك تساؤلات حول مدى جاهزية الدولة اللبنانية لتأمين منظومة تأهيلية عادلة وفعّالة، ومدى معرفة الأحداث أنفسهم بحقوقهم وواجباتهم وفق قانون الأحداث رقم 2002/422.

من هنا، تسعى هذه الدراسة إلى تحليل أثر العوامل الاجتماعية والقانونية في انتشار جنوح الأحداث في لبنان، وذلك من خلال مقاربة مزدوجة: نظرية وميدانية، بهدف فهم الديناميات المؤثرة في هذه الظاهرة واقتراح توصيات عملية للحد منها.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

المبحث الأول: الاطار النظري

المطلب الأول: إشكالية الدراسة

تُعدّ ظاهرة جنوح الأحداث من أبرز الظواهر الاجتماعية المعاصرة وأكثرها تعقيدًا، نظرًا لارتباطها بجملة من التحوّلات المجتمعية، الاقتصادية، والقانونية، التي أثّرت في بنية الأسرة وأدوار مؤسسات التنشئة الاجتماعية. فالأحداث يشكّلون اللبنة الأساسية لمستقبل المجتمع، وأي خلل في عملية تنشئتهم ينعكس سلبًا على سلوكهم الاجتماعي.

وقد كشفت الإحصاءات الرسمية في لبنان عن ارتفاع معدلات الجنوح لدى الأحداث بنسبة 43% بين عامي 2013 و2017، ما يطرح تساؤلات حول العوامل البنيوية التي تُغذي هذه الظاهرة. فرغم توقيع لبنان على الاتفاقيات الدولية، ومنها اتفاقية حقوق الطفل ومبادئ الرياض التوجيهية، وسنّ قانون حماية الأحداث رقم 2002/422، لا تزال الممارسات القانونية والمؤسسات الإصلاحية تعاني من ثغرات تعيق فاعليتها في الحد من الجنوح.

يتأثر الحدث بمنظومة متشابكة من العوامل، أبرزها: التفكك الأسري، البيئة الاجتماعية غير الحاضنة، تأثير الرفاق، الوضع الاقتصادي الهش، وتراجع فعالية القانون في الحماية والردع والتأهيل. كما أنّ فشل الأسرة اللبنانية في مواجهة الضغوط التكنولوجية والثقافية الغربية الوافدة، وانهيار بعض مؤسسات الضبط الاجتماعي، أدّيا إلى اهتزاز القيم والتقاليد الاجتماعية، ما جعل الأحداث أكثر عرضة للانحراف.

من هنا، تتمثّل إشكالية الدراسة في تحليل مفهوم انحراف الأحداث وتقييم مدى أثر العوامل الاجتماعية والقانونية في بروز تلك الظاهرة، وبالتالي الاجابة عن السؤال التالي: ما هو مدى تأثير العوامل الاجتماعية والقانونية في انتشار ظاهرة جنوح الأحداث في لبنان؟

وللتعمق بهذه الاشكالية، لا بد من من اجراء تحليل ميداني للعناصر المسبّبة لذلك، وعلى رأسها: التفكك الأسري، الوضع الاقتصادي، تأثير الأقران، ضعف المؤسسات الإصلاحية، والثغرات القانونية.

المطلب الثاني: فرضيات الدراسة

إنَّ الفُروضَ التي يرغبُ الباحثُ في وضعِها قيدَ الاختبارِ هي الآتية:

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

1) إن العواملَ الاجتماعية السلبيَّةَ من وُجهةِ نظرِ الحدثِ تُؤدّي إلى سلوكياتٍ منحرفةٍ للأبناء.
2) غيابُ الثقافةِ القانونيَّةِ لدى الأحداثِ يَزيدُ منَ ارتكابِهم سلوكياتٍ مخالفةً للقانونِ.

المطلب الثالث: أهمية الدراسة

تبرزُ أهميةُ الدراسةِ العلميةِ النظريةِ من خلالِ الإضاءةِ على حجمِ ظاهرةِ الانحرافِ لدى الأحداثِ، وعلى العواملِ الاجتماعيةِ السلبيةِ والقانونيةِ وتأثيرِها على ظاهرةِ الانحرافِ من خلالِ العلاقاتِ الأُسريَّة وأساليب التربيةِ الوالديَّةِ، الرفاقِ، المستوى الاقتصاديّ للأسرةِ، ووسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ، والسكنِ، المعرفةِ القانونيةِ من قِبَلِ الحدثِ لتَّزوّدَ المتخصّصينَ بمعلوماتٍ عن هذه الظاهرةِ التي من شأنِها أن تساعدَ في وضعِ البرامجِ والإجراءاتِ الوقائيَّةِ والعلاجيةِ والإرشاديةِ والاجتماعيةِ للحدّ من هذه الظاهرةِ.

وتأتي أهميةُ هذه الدراسةِ لِكونِها من الدراساتِ القليلةِ في لبنان على حدِّ علمِ الباحثِ، التي تعملُ على للوقوفِ عن كثَبٍ على واقعِ هذه الظاهرة وحجمِها، وكشفِها والتنبيهِ لمخاطرها، ومن المتوقعِ أن تضيفَ هذه الدراسةُ إلى الباحثينَ مجموعةً من النتائجِ والتوصياتِ. وسوف تعملُ على إثراء هذا الموضوعِ، وتكونُ قاعدةَ بياناتٍ لمن يريدُ أن يستزيدَ أو يخوضَ في هذا المجالِ مستقبَلاً.

أما أهميةُ الدراسةِ التطبيقيةِ فتبرزُ من خلال الآتي:

1) حاجةُ الباحثينَ إلى وجودِ دراساتٍ وأبحاثٍ تُظهِرُ الأسباب والعواملَ المؤديةَ إلى ظاهرةِ انحرافِ الأحداثِ، وكيفيةِ الحدِّ منها ومعالجتها، نظراً لنُدرةِ هذا النوعِ من الدراساتِ في لبنان.
2) دَورُ الأُسرة في التَّنشئةِ الاجتماعيةِ لدى فئةِ الأحداثِ، من خلالِ توجيهِ سلوكِهم وضَبطِهِ وتنشِئَتِهم تنشئةً صحيحةً وسليمةً.

المطلب الرابع: أهداف الدراسة

تَهدفُ هذه الدراسةُ إلى الكشفِ عن أثرِ العواملِ الاجتماعيةِ والقانونيةِ في انتشار ظاهرةِ جنوحِ الأحداثِ في لبنان. وسيتمُّ تحقيقُ هذا الهدفِ بعد انتهاءِ الدراسةِ من خلالِ ما يأتي:

1) التعرّفُ على كافةِ العواملِ الاجتماعيةِ والقانونيةِ التي تؤدّي بالحدثِ إلى ارتكابِ السلوكِ المنحرف.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

2) الكشفُ عن مدى تأثيرِ العواملِ الاجتماعيةِ «مثلَ العاملِ الأسري، العاملِ البيئيّ المحيطُ بالحدثِ، العاملِ الاقتصاديّ للأسرةِ، وعاملِ الأقرانِ» في انتشارِ ظاهرةِ السلوكِ المنحرف عندَ الحدثِ.

3) الكشفُ عن مدى تأثيرِ القوانينِ والتشريعاتِ اللبنانيةِ في الحدِّ منَ انتشارِ ظاهرةِ الجُنوحِ عندَ الأحداث.

المطلب الخامس: المفاهيم الإجرائية ومصطلحات الدراسة

1. العواملُ الاجتماعيةُ المحيطةُ بالحدثِ الجانحِ: هي مجموعةٌ من الظروفِ والعواملِ التي تحيطُ بالفردِ منذُ نشأتِهِ وتؤثرُ في شخصيَّته وتكوينِه وحياتِه الاجتماعيةِ واتخاذِ قراراتِهِ ومصيرِها. (حومر، 2006)

أما بالنسبةِ للمفهومِ الإجرائيّ للعواملِ الاجتماعيةِ، فهي مجموعةٌ من العناصرِ المتجذِّرةِ في المجتمعِ. وتنقسمُ العواملُ الاجتماعيةُ إلى مجموعاتٍ فرعيةٍ، ذلك لأنَّ مجتمعاتِنا تتكوَّنُ من خمسةِ أنظمةٍ تكامُليَّة: الأُسرة، التعليمُ، المؤسَّسةُ السياسيةُ، الدينيَّةُ، والاقتصادية.

2. الحدث الجانح: قانوناً، بحسب قانونِ الأحداثِ في لبنانَ رقم 2002/422 إنَّ الحدث الجانحَ هو"الشخصُ الذي لم يُتمَّ 18 من عمرِهِ إذا ارتكبَ جُرماً يعاقِبُ عليه في القانون. يجري التثبُّتُ من السِّنِّ بالقُيودِ الرسميَّةِ المختصَّةِ، وإلا بالاستناد إلى خِبرةٍ طبِّيَّةٍ يلجأ إليها المرجعُ القضائيُّ الواضعُ يدَهُ على القضيةِ". ويُعتبر عمرُ الحدثِ الذي يُبنى الحُكمُ على أساسِه نهائياً بالنسبةِ لتنفيذِ التدابيرِ أو العقوباتِ المفروضةِ في الحُكمِ. (قانون الأحداث اللبناني، 2002، ص1)

ويُعرَّفُ الطفلُ الجانحُ اجتماعياً بأنَّه، طفلٌ أو مراهقٌ تصرَّفَ تصرُّفاً أو سلكَ سلوكاً مخالِفاً للسلوكِ الذي يتوقَّعُه منهُ المجتمعُ الذي يعيشُ فيه، وهذا يدلُّ على عدمِ التكيف الطبيعي لهذا الحدث مع حاجاته التي يتعايش معها ضمن عادات وتقاليد، أنظمة وقيم المجتمع السائدة (قواسمية،1992: ص 46).

ويُعرَّفُ الحدثُ الجانحُ إجرائيّاً بأنه كُلُ شخصٍ بين 13 و 18 سنةً من العمرِ، قامَ بسلوكيَّاتٍ لا تتوافقُ معَ القانون و القيَمِ الدِّينيَّةِ، والمعاييرِ المجتمعيَّةِ، مثلَ إحداثِ الضررِ، أو الأذى للغيرِ أو للممتلكاتِ، مما يَستدعي إلحاقَهُ بإحدى المؤسَّساتِ العقابية، وتدخُّلَ مندوبةِ الأحداثِ لمتابعةِ مَلفِّهِ داخلَ المحكمةِ.

3. قانونُ الأحداثِ اللبناني: بحسبِ وزارةِ العدلِ اللبنانيةِ، القانونِ 2002/422، أو قانونِ الأحداثِ اللبنانيِّ هو قانونٌ خاصٌّ يحفظُ حقوقَ الأحداثِ المخالِفينَ للقانونِ الجزائيِّ والأطفالِ المعرَّضينَ للخطرِ والأطفالَ ضحايا جُرمٍ

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

جزائيّ في جميعِ المراحلِ القضائيةِ. صدرَ قانونُ حمايةِ الأحداثِ المخالِفينَ للقانونِ أو المعرَّضينَ للخطرِ بتاريخِ 13 حزيران 2002 مُلغياً المرسومَ 119 من العام 1983، مُطلِقاً مسمَّى الحدثِ المخالِف للقانونِ او المعرّضِ للخطرِ على المُجرِمِ غَيرِ الراشِدِ، بعدَما كان قد أَسماهُ المرسومُ المذكورُ بالحدثِ المنحرفِ.

والمفهومُ الإجرائيُّ للقانونِ 2002/422 هو أنَّه مجموعُ القواعدِ القانونيةِ المطبَّقةِ على الأحداثِ ما دونَ 18 عاماً المتواجِدينَ على الأراضي اللبنانيةِ مهما كانت جنسيّاتُهم في حال مخالفتِهم للقوانينِ أو تعرُّضِهم للخطرِ.

المطلب السادس: النظرياتُ المتعلّقةُ بالدراسةِ

وُضعت تصنيفاتٌ عديدةٌ للنظرياتِ المفسِّرةِ لجُنوحِ الأحداثِ، ومنَ الباحثينَ من أطلَقَ عليها"**مدارس**" مثل"سذرلاند وكريس" وفرويد"، ومنهُم مَن أطلَقَ عليها"**اتجاهات**" مثل"تافت وروث كافان"، ومنهم مَن يسمّيها"**نظريات**""نيو ميبار"، كما إنّ هذه النظرياتِ تنوَّعت بحسبِ أسبابِ الجُنوحِ، فقد ظهرَت النظرياتُ أحاديَّةُ التفسيرِ، أي التي تُرجع الجنوحَ إلى سببٍ واحِد فقط، وهناكَ النظرياتُ الثنائيةُ التي تُرجِع حدوثَ الجنوحِ إلى سببَينِ اثنَينِ، ثم هناكَ النظرياتُ المتعدِّدةُ أو التكامُليةُ التي تُرجع حدوثَ الجنوحِ إلى عِدةِ أسبابٍ مختلِفةٍ وليسَ إلى سببٍ واحدٍ فقط (حومر، 2006).

وانطلاقاً مما سبقَ، سوفَ نتطرّقُ إلى أبرزِ النظرياتِ التي تنطبقُ على هذه الدراسةِ، والتي حاولَت إرجاعَ ظاهرةِ جنوحِ الأحداثِ إلى أسبابٍ بيئيةٍ، بُنيوية ومجتمعيةٍ، تأكيداً على كَونِ العلاقةِ بين الحدثِ وبيئتِهِ هامَّةٌ للغايةِ حيثُ يؤثِّر ويتأثَّرُ بها من خلالِ اكتسابِ سلوكياتٍ متعدِّدةٍ.

1. النظرية الوظيفية البنائية

اهتمَّت هذه النظريةُ بدراسةِ كيفيةِ حفاظِ المجتمعاتِ على استقرارِها الداخليّ والبقاءِ عبرَ الزمنِ، وتفسيرِ التماسُكِ الاجتماعيّ والاستقرارِ، وهذا ما تَمثَّلَ في أفكارِ ونُظُمِ روَّادِ علمِ الاجتماعِ الغربيّينَ من أمثالِ "أوجست كونت"،"ايميل دوركايم"،"هربرت سبنسر". وأمَّا عن مفهومِ البنائيَّةِ الوظيفيَّةِ، فهي مركَّبةٌ من جُزأَين:

- البناء structure: هوَ مصطلحٌ يشيرُ إلى الطريقةِ التي تُنظِّمُ الأنشطةَ المتكررةَ في المجتمع.
- الوظيفية function: يشيرُ هذا المصطلحُ إلى إسهامِ شكلٍ معيَّنٍ من الأنشطةِ المتكررةِ في الحفاظِ على استقرارِ وتوازنِ المجتمع. (عبد الحميد، 2004، ص31)

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

تتلخصُ هذه النظريةُ بأنَّ كلَّ الأُسرة تُعتبَرُ نسَقاً فرعيّاً للنسَقِ الاجتماعيّ الكُلّي، تتفاعلُ عناصرُ هذا النَّسقِ «الأُسرة» للمحافظةِ على البناءِ الاجتماعيّ وتحقيقِ توازُنِه. وتركّزُ النَّظريةُ البِنائيةُ الوظيفيةُ على دراسةِ العلاقاتِ الاجتماعيةِ في الأُسرة والوحَداتِ الاجتماعيةِ الكبرى كالمَدرسةِ والنوادي. وبالتالي، من خلالِ هذه النظريةِ يمكنُنا التوسُّعُ في العلاقاتِ الاجتماعيةِ القائمةِ بين هذا الطفلِ وغيرِه من الأفرادِ الَّذينَ أسهمُوا في اكتسابِ هذا السلوكِ المنحرِفِ وتأثُّرِه به.

ومن هنا، فإنّ النظريةَ البنائيةَ الوظيفيةَ تُلقِي الضوءَ على بُنيةِ الأُسرة، المدرسةِ، والمجتمعِ الذي قامَ بتربيةِ الحدثِ المرتكِبِ للسلوكِ المنحرِفِ، والعواملِ المتواجدةِ في هذه الأنساقِ التي أسهمَت بدورِها باكتسابِ القاصرِ للسوكِ الإجراميّ المنحرِفِ. كما سيتَّضحُ ذلك لاحقاً عند تناوُلِ الأنساقِ المؤثِّرةِ في اكتسابِ الحدثِ السلوكياتِ المنحرفةِ. وستتمُّ عندها دراسةُ الخصائصِ المتعلقةِ بالأُسرة والبيئةِ السكنيَّةِ والرفاقِ والمدرسةِ، وغيرِها من العواملِ التي قد تؤثِّرُ في تعلُّمِ القاصرِ هذه السلوكيَّاتِ. وإنّ النظريةَ البنائيةَ الوظيفيةَ تشدّدُ على مفهومِ التربيةِ تَبَعاً للبُنيَةِ الوظيفيةِ للأسرةِ والمدرسةِ والمجتمعِ، فهي تتقاطعُ بوضوحٍ معَ نظريةِ التعلُّمِ في موضوعِ اكتسابِ السلوكياتِ المنحرفةِ من الأنساقِ المُختلِفةِ.

2. نظرية الدور

ظهرَت هذه النظريةُ في مطلَعِ القرنِ العشرينَ، إذ تُعَدُّ من النظرياتِ الحديثةِ في علم الاجتماع.

إن علماءَ الاجتماعِ الَّذينَ يعتقدُون بنظريَّةِ الدَّورِ هم"ماكس فيبر" الَّذي تناولَها بالدراسةِ والتحليلِ في كتابِه الموسومِ"نظريَّة التنظيمِ الاجتماعيّ والاقتصاديّ"، و"هانز كيرث" و"سي. رايت ملز" في كتابِهما الموسوم"الطباعُ والبناءُ الاجتماعيُّ"، و"تالكوت بارسونز" في كتابِه الموسوم"النسقُ الاجتماعيُّ"، وأخيراً روبرت مكايفر" في كتابِه الموسومِ"المجتمع".

لتفسير التنشئة الاجتماعية، تتخذ هذه النظرية مفهومي المكانة الاجتماعية والدور الاجتماعي:

- **المكانة الاجتماعية:** المقصودُ بها أنَ وضعَ الفردِ في بناءٍ اجتماعيٍّ، يتحدَّدُ اجتماعياً، وتَرتبطُ به التزاماتٌ وواجباتٌ تُقابِلُها حقوقٌ وامتيازاتٌ، معَ ارتباطِ كلِّ مكانةٍ بنَمطٍ منَ السلوكِ المتوقَّعِ. ويرى رالف

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

لينتون (Linton, 1945) أنّ المكانةَ هي المركزُ الذي يشغلُه فردٌ معيَّنٌ في وقتٍ معيَّنٍ في جهازٍ ما، أو الوضعُ الذي يشغلُه الفردُ في المجتمعِ بحُكمِ سِنّهِ أو جِنسِهِ أو ميلادِهِ أو حالتِهِ العائليةِ أو وظيفتِهِ أو تحصيلِه.

- **الدورُ الاجتماعي:** يُعتبرُ من أعقدِ المفاهيمِ الاجتماعيةِ. إنَهُ نمطٌ من السلوكِ الَّذي يتوقَّعُه الآخرونَ من شخصٍ يحتلُّ مركزاً اجتماعيّاً معيَّناً خلالَ تفاعُلِه مع أشخاصٍ يشغَلونَ همُ الآخرونَ أوضاعاً اجتماعيةً أخرى، ويُعرفُ أيضاً بأنَّه"الوظائفُ العلميةُ التي يتطلبُها المركز، فهو نوعٌ من السلوكِ المرتقَبِ والقِيَمِ المتَّصلةِ بالفَردِ الَّذي يحتلُّ المركزَ في تلكَ الجماعةِ" (سعيدي، 2014). وعلينا أن نُشيرَ إلى مكوّنٍ أساسٍ في نظريةِ الدَّورِ الاجتماعيّ هو مفهومُ الذَّاتِ، لأنَّهُ إذا كان للطفلِ أنْ يتفاعلَ بنجاحٍ مع غيرِهِ في مجتمعِهِ فعلَيهِ أن يعرفَ ما هو السلوكُ المتوقَّعُ منه والمُصاحِب للمكانةِ الاجتماعيةِ. إذاً، لا بدّ من أن يتعلَّمَ كيف يسلُكُ وِفقاً للتوقُّعاتِ وأن يكونَ قادراً على أن يحدِّدَ لِنفسِهِ ويعرفَ عن طريقِ اللُّغةِ ومراجعةِ النفسِ ما إذا كان سلوكُهُ سليماً أم لا.

وربطاً بين نظريةِ الدورِ الاجتماعيّ والدراسةِ الحاليةِ، نَذكرُ أنّ الطفلَ يكتسبُ هذه الأدوارَ الاجتماعيةَ عن طريقِ التفاعُلِ الاجتماعيّ معَ الآباءِ والراشدينَ من حولِه. وهكذا يتَّضح أنَّه في حالِ انحرافِ الطفلُ أو قيامِه بسلوكياتٍ غيرِ مقبولةِ اجتماعيّاً، فإنّ هذا قد يعكِسُ تأدِيَتَهُ لأدوارٍ قد فُرِضَت عليهِ بسببِ البِيئَةِ التي يعيشُ فيها، فيتقمَّصُ أنواعاً من السلوكياتِ المُنحرفةِ، مُروراً بِدَورٍ اجتماعيّ غيرِ مقبولٍ اجتماعيّاً وِفقَ مكانةٍ اجتماعيةٍ تتَعارضُ معَ نظرةِ المُجتمعِ ومتطلّباتِهِ من الأطفالِ. ونظريَّةُ الدَّورِ من النظرياتِ الاجتماعيَّةِ الكُبرى التي تتكامَلُ مع نظريَّةِ التعلُّمِ والنظريَّةِ البنائيَّةِ الوظيفيَّةِ، عَبرَ انعكاسِ الأدوارِ الاجتماعيَّةِ التي تَعكِسُها مُختلَفُ الانساقِ الاجتماعيةِ المحيطةِ بالحدثِ من أُسرةٍ، ومَدرسةٍ، وبيئةٍ ورفاقٍ؛ ونقصِدُ في هذه الدِّراسةِ الأدوارَ غيرَ المقبولةِ اجتماعيّاً وقانوناً، ما يَجعلُ هذا القاصِرَ يَفقِدُ دَورَهُ الفعّالَ في المجتمعِ ويتّجهُ نحوَ الدَّورِ المُنحرِفِ ذي السلوكِ الجانِحِ.

3. نظرية الوسط الاجتماعي

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

تعتبر هذه النظرية أن الجريمة وليدة الوسط الاجتماعي الذي توجد فيه. فكان يرى لاكساني «Lacassagne» وهو المؤسس الحقيقي لهذه النظرية، أن الجريمة هي ظاهرة شاذة في المجتمع ورغم ذلك، فكل مجتمع يفرز المجرمين الذين يستحقه، ومن ناحية أخرى يرى أن الوسط الاجتماعي هو البيئة التي ينمو فيها الإجرام، وأن المجرم كالميكروب الذي لا قيمة له إلاّ منذ اللحظة التي يجد فيها البيئة الصالحة لنموه. (فهمي، 2022، ص42)

وتَعتبِرُ هذه النظريةُ العواملَ الفردية بدونِ البيئة لا يمكنُ أن تدفَعَ الإنسانَ إلى الجريمةِ بمُفردِها، فضلاً عن ذلك، فإنَّ البيئةَ أو الوسطَ الاجتماعيَّ الذي ينمُو من خِلالِه السلوكُ الإجراميُّ يشمَلُ البيئةَ الطَّبيعيةَ والثقافيَّةَ والاجتماعيَّةَ. وأخيرا، يرى"لاكساني" أنَّ البيئةَ الاجتماعيَّةَ هي الَّتي تُشكِّلُ الفردَ على نَحوٍ يَدفعُهُ عرَضاً أو بصفةٍ دائمةٍ إلى الجريمةِ، واتخاذِها حِرفةً دائمةً له. ويدُلُّ على هذا أنَّ الأغلبيةَ الساحقةَ من مُرتكِبِي جرائمِ القتلِ والسَّرقةِ لَم يَجدُوا التَّربيةَ الصالحةَ أو الرِّعايةَ والرقابةَ اللازمتَينِ خلالَ مَرحلتَي الطفولةِ المبكِّرةِ والمتأخِّرة. (فهمي،2022، ص 43)

وبالعودةِ إلى ربطِ النظريةِ بمُحتوى هذه الدِّراسةِ، فسنرى في الفصولِ التاليةِ مدى تأثيرِ الوسطِ الاجتماعيَّ من المحيطِ الأصغرِ كالحيِّ والأصدقاءِ في المدرسةِ والنوادي التي تُساعدُ في خلقِ هذه السلوكياتِ غيرِ السويَّةِ في كثيرٍ من الأحيانِ. ويلعبُ الأهل أو المربون دوراً أساساً في تعزيزِ هذا السلوكِ المنحرفِ في حالِ إهمالِهِمُ الطفلَ، وغيابِ الرقابةِ والرعايةِ اللازمتَينِ عنه خلالَ مراحلِ الطفولةِ، وذلكَ لتهيئَةِ الحدثِ لتحمُّلِ الضغوطاتِ الاجتماعيةِ والتفاعُلِ مع المجتمع، فضَبطُ هذه السلوكياتِ يتمُّ من خلالِ الرقابةِ الفعّالةِ والأواصرِ العائليةِ المَتينةِ.

المطلب السابع: استعراض الدراسات السابقة

1. **دراسة فيروز زرارقة «2001»، بعنوان: "انحرافُ الأحداثِ بينَ الواقعِ الاجتماعيِّ الأسريِّ والتشريعِ القضائِيِّ الجزائريِّ":** وهي دراسةٌ سوسيولوجيةٌ لظاهرةِ الانحرافِ وارتباطِها بمؤسَّساتِ التنشئةِ الاجتماعيَّةِ، وخصوصاً الأُسرة. تناولَت هذه الدراسةُ موضوعَ انحرافِ الأحداثِ في الجزائرِ من خلالِ دراسةِ الواقعِ الاجتماعيِّ الأُسريِّ للأحداثِ خصوصاً، والذي يُعدُّ الوسطَ الاجتماعيَّ الأكثرَ تأثيراً على سلوكِ الأبناءِ، سواءً بالإيجابِ أو السلبِ، إلى جانبِ محاولةِ التعرُّفِ على الكيفيَّةِ التي حدَّدَها المشرعُ الجزائريُّ عبرَ مِنهجَيْ المسحِ الاجتماعيِّ

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

والمنهجِ التحليليّ. توصلَّت الدراسةُ إلى جُملةٍ من النتائجِ، أبرزُها أنَّ الأُسرة تلعبُ دَوراً كبيراً في تحديدِ أنماطِ السلوكِ لدى الأطفالِ الجزائريّين، وكذلكَ في تربيتِهم على احترامِ القواعدِ والقوانينِ في المجتمعِ، الدينيَّةِ منها والأخلاقيّةِ. وفي ما يتعلقُ بالنتائجِ الخاصَّةِ بالإجراءاتِ القانونيَّةِ التي وضعَها المُشرّعُ الجزائريُّ لحمايةِ الأحداثِ المنحرفينَ وإصلاحِهم، فلقد سُنَّت قوانينُ تتضمنُ إعادةَ إدماجِ هؤلاءِ الأحداث وتكييفِهم بُغيَةَ حِمايتِهم من الوُقوعِ والغوصِ مجدَّداً في عالَمِ الجريمةِ، كما وإنَّه في حالِ ارتكابِ الحدثِ جُرماً لا يُعاقِبُ عليهِ القانونُ، يُسلَّمُ الحدثُ إلى والدَيه أو الوَصيّ عليه في حالِ توفَّرت فيه الضَّماناتُ الأخلاقيّةُ الكافيَةُ.

2. دراسة سجيدة لزرق «2013»، بعنوان: "التنشئةُ الاجتماعيةُ الوالديَّةُ وجنوحُ الأحداثِ، دراسةٌ منجَزةٌ بالمركزِ المتخصِّصِ في إعادةِ التربيةِ بحاسي دحو، في جامعةِ وهران– كلية العلوم الاجتماعية – ولاية سيدي بلعباس". تناولَت الدراسةُ التنشئةَ الاجتماعيةَ الوالديَّة وجنوحَ الأحداثِ من خلالِ البحثِ في الوظائفِ التي يقومُ بها الوالدَانِ أثناءَ تنشئةِ أبنائِهم اجتماعياً، وتأثيرِها في تكوينِ السلوكِ الجانِحِ، معتمداً مِنهجَ قِصَّةِ الحياةِ او السيرةِ الذاتيَّةِ. تكوَّنت من دراسةِ حالةٍ لعددِ «8» مراهقِينَ جانحِينَ في المركزِ المتخصِّصِ في إعادةِ التَّربيةِ بسيدي بَلعباس. وتوصَّلَت الدراسةُ إلى عدَّةِ نتائجَ أبرزُها أنّ الشخصيةَ الجانحَةَ نتيجةٌ وليسَت فِطريَّةً، فلا يولدُ الشخصُ مُجرماً، إنما يكتَسبُ هذا السلوكَ. كذلك أشارَت إلى أنّ للأسرةِ دوراً أساساً وهامّاً في هذا الموضوعِ، لأنَّها المؤسَّسةُ الأولى التي تلعبُ دوراً هامّاً في عمليةِ التنشئةِ الاجتماعيةِ للطفلِ ومواكبةِ سلوكيّاتِهِ وضَبطِها. وأكّدَت في هذا الصّددِ أنّ الصِّراعاتِ والنِّزاعاتِ الأُسريَّة تؤثِّرُ سلباً على الطفلِ، ممَّا يجعلُه يبحثُ عن تَعويضٍ يُنسِيهِ ذلكَ النقصَ، فيجدُ نفسَهُ فريسةً للانحرافِ والجُنوحِ. وأخيراً تطرَّقتِ الباحثَةُ إلى ضرورةِ تحديدِ الوظائِفِ والأدوارِ لكلٍّ من أفرادِ الأُسرة، لأنّ الطفلَ غالباً ما يذهبُ للجنوحِ تماهياً معَ سلوكيَّاتٍ يَشهدُها، أو في حالِ نَقصِ العنصرِ العاطفيّ والاهتمامِ الذي يجبُ أن يجدَه في والدَيهِ.

3. دراسةُ يوسف الشرمان «2014»، بعنوان: "انحرافُ الأحداثِ: أسبابُه وعواملُه من وُجهةِ نظرِ الأحداثِ – دراسةُ حالةٍ على الأحداثِ في مركزِ تربيةِ وتأهيلِ أحداثِ إربد". تناولَت الدراسةُ الأسبابَ والعواملَ التي تؤدّي إلى انحرافِ الأحداثِ من وُجهةِ نظرِهم. وتكوَّنَت عيّنة الدراسةِ من جميعِ الأحداثِ الموجودِينَ في مركزِ رعايَةِ وتأهيلِ الأحداثِ في إربد في عام 2010، حيث بلغ عددُهم «90» حدثاً. وتمَّت الدراسةُ وِفقاً لمِنهجِ المَسحِ الاجتماعيّ ودراسةِ الحالة. وأظهرَت نتائجُ الدراسةِ أن أهمَّ أسبابِ انحرافِ الأحداثِ تَعودُ

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

بالدرجةِ الأولى إلى غيابِ دَورِ الأُسرة في عمليَّةِ التَّنشئةِ الاجتماعيَّةِ السليمةِ لأبنائِها، يليها ضَعفُ الوازِعِ الدِّينيّ والقِيَمي والأخلاقيّ عند الأحداثِ، وبالدرجةِ الثالثةِ إلى رفاقِ السُّوءِ للحدثِ وغيابِ الرقابةِ الأُسريَّة. كذلكَ إلى الدَّخلِ الاقتصاديّ المتدنّي للأسرةِ «الفقر». بالإضافةِ إلى اتّساع حَجمِ الأُسرة «كثرةِ عددِ أفرادِها» وعدمِ إيلاءِ فترةِ المُراهَقةِ الأهميَّةَ التي تحتاجُ إليها من قِبلِ الأهل أو المؤسَّساتِ الاجتماعيةِ المعنيَّةِ، إذ تبيَّنَ أنَّ مُعظمَ المُنحرفينَ هم في سنِّ المُراهقةِ.

4. دراسةُ ازدهار خلف الهواري ونجاح حسين الهبارنه «2020»، بعنوان: "العواملُ المؤديةُ إلى التفكُّكِ الأسَريّ وانحرافِ الأحداثِ في المجتمعِ الأردنيّ". هدفَت إلى التَّعرُّفِ على العواملِ المؤدِّيةِ إلى التفكُّكِ الأسَريّ وانحرافِ الأحداثِ في المجتمع الأردنيّ، وتكوَّنت العيّنةُ من «220» حدثاً من نزُلاءِ مراكزِ رعايةِ الأحداثِ في الأردنّ، وتحقيقاً لهدفِ الدِّراسةِ تمَّ تطويرُ استبانَةٍ والتَّحقُّقُ من صِدقِها وثباتِها اعتماداً على المِنهج الوصفيّ المسحِيّ. وقد توصَّلَت إلى نتائج هامَّةٍ تتلخصُ بالتالي:

التربيةُ الخاطئَةُ لأحدِ الزوجَينِ، والتفككُ، والبطالةُ، واعتيادُ الكَذِبِ في العلاقةِ بين الوالِدَين والأبناءِ، وإدمانُ أحدِ أفرادِ الأُسرةِ على الكُحولِ، والتمييزُ بين الأبناءِ من العواملِ الأُسَريَّةِ. وفقدانُ الحدثِ للدَّعمِ الاجتماعيّ والاقتصاديّ عندَ تعرُّضِهِ للمشاكِلِ منَ العواملِ الاجتماعيةِ. وازديادُ نِسَبِ البطالةِ وتدنّي الدَّخلِ الشهريّ من العواملِ الاقتصادية. وتشوُّهَ صورةِ الجِسم والخللُ في الهُرموناتِ من العواملِ الجسميَّةِ، والتفاخرُ بالجرائمِ أمامَ المجتمعِ الإلكترونيّ والتهديدُ والابتزازِ الإلكترونيّ من شخصياتٍ مجهولةٍ من العواملِ التكنولوجيةِ. كل هذه مجتمعةً تشكِّلُ أسباباً واضحةً للانحرافِ.

5. دراسة نيتا مهاوان «2018» بعنوان" انحراف الأحداث: رؤية اجتماعية" "juvenile delinquency: A sociological approach"، تناولَت هذه الدراسةُ أبرزَ الأسبابِ التي تؤدّي إلى جُنوحِ الأحداثِ. وطَبَّقَ الباحثُ مِنهجَ دراسةِ الحالةِ على «50» حدثاً هم في خلافٍ معَ القانونِ. وأظهرَت نتائجُ الدراسةِ أنّ الطفلَ لا يختارُ مسارَ الانحرافِ، إنما يكتسبُه من المحيطِينَ به. وأكدَت كذلكَ على أنّ المشاكلَ الأُسريَّةَ وغيابَ المشاعرِ العاطفيةِ التي يستحصِلُ عليها الطِّفلُ من عائلتِهِ هي الدافعُ الأولُ لانحرافِ الأحداثِ، مُرورا بالمدرسةِ والتعرُّفِ على رفاقِ السوءِ. كما أشارَت النتائجُ الخاصَّةُ بهذه الظاهرةِ أنّ الفقرَ والتواجُدَ في مجتمعاتٍ وأحياءٍ مهمَّشةٍ يجعلُ الطفلَ أكثرَ عُرضةً

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

للانحرافِ من غَيرِه من الأطفالِ. وأخيراً، إنّ التَّغيُّراتِ الفرديةَ، الاجتماعيةَ، الاقتصاديةَ، والنفسية في مرحلةِ المراهقةِ تنعكِسُ بشكلٍ أساسٍ على لُجوءِ الطفلِ إلى السُّلوك المنحرفِ.

أمَّا الدراسةُ الحاليةُ، فهيَ في حدودِ علمِ الباحثِ من الدراساتِ القليلةِ التي تتناولُ موضوعَ الأحداثِ في لبنانَ، وتناقِشُ عواملَ انحرافِهم. ما يميّزُ هذه الدراسةَ عن الدراساتِ السابقةِ أنَّها تتناولُ الجانبَ القانونيَّ والاجتماعيَّ على حدٍّ سواءٍ، بَيدَ أنَّ الدراساتِ المذكورةِ تُركّزُ على الجانبِ الاجتماعيّ فقط. كما أنَّ الدراسةَ الحاليةَ تبيّن العواملَ الاجتماعيةَ والقانونيةَ بالاستنادِ إلى آراءِ الأحداثِ المتواجدِينَ في سجنِ رومية أنفسِهم، لأنَّهم هم من عايَشُوا هذهِ التجربةَ، ويعرِفونَ الأسبابَ التي أسهمَت في قيامِهم بالسلوكِ المنحرفِ. عِلماً أنّ الدراسةَ الحاليَّةَ اعتمدَت على عيّنةٍ من الأحداثِ المتواجِدِينَ في سجنِ رومية فقط، نظراً لعدمِ وجودِ إصلاحيةٍ أو مركزِ تأديبٍ أو أيّ مؤسّسةٍ عِقابِيَّةٍ أُخرى في لبنانَ. كما وإنَّ الدراسةَ ستقدِّمُ في نِهايتِها جُملةً من المُقترَحاتِ القانونيَّةِ لتعديلِ القانونِ 2002/422 بناءً على النتائجِ التي يتمُّ التوصلَ إليها.

المبحث الثاني: الإطار المنهجي للدراسة

المطلب الأول: المنهجُ المعتمَدُ في الدراسة

استخدَم الباحثُ في الدراسةِ الحاليةِ المنهجَ الوصفيَّ التحليليَّ، ذلك لأنَّ هذا المنهجَ يكشِفُ ويصِفُ الظاهرةَ كما هي عليهِ في الواقعِ، وشرحَ العلاقةَ بين المتغيراتِ، ممّا يساعدُ على فهمِ أدقّ للعواملِ الأكثرِ تأثيراً على انتشارِ ظاهرةِ جنوحِ الأحداثِ.

وبالنظرِ إلى إجراءاتِ المنهجِ الوصفيّ التحليليّ الذي يتَّبعُ خطواتِ البحثِ العلميّ، من ملاحظةِ الظاهرةِ إلى الاستقصاءِ عنها، ومن ثَمَّ تحليلِ النتائجِ وتفسيرِها، اعتمد الباحثُ المِنهجَ الكميَ في جميعِ البياناتِ من مجتمعِ الدراسةِ، لأنهُ يتوافقُ إلى درجةٍ كبيرةٍ مع الأهدافِ المحدَّدةِ لهذه الدراسةِ. ويتعدَّى ذلك إلى تشخيصِ ووصفِ تلك الظواهرِ أو العواملِ، وخصوصاً في ما يتعلَّقُ بمدى تأثيرِها على جنوحِ الأحداثِ وتحديدِ طبيعةِ العلاقةِ القائمةِ بينَهما، حيثُ يقومُ الباحثُ عن طريقِ "القياسِ والتحليلِ المنطقيّ للبياناتِ والمعلوماتِ التي تمَّ جمعُها من المَبحوثِينَ

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

لإثباتِ صحةِ أو رَفضِ وجودِ علاقةٍ بين هذهِ العواملِ الاجتماعيةِ والقانونيةِ للظاهرةِ، ومدى تأثيرِها على سلوكِ الأحداثِ قيد البحثِ.

لكي يكونَ المنهجُ الوصفيُّ التحليليُّ مؤدّياً لدورِهِ كما ينبَغِي، فإنه يجبُ أن لا نكتفيَ بالمعلوماتِ والبياناتِ التي تمَّ جمعُها من المَيدانِ فحسبُ، وإنَّما لا بدَّ من تحليلِها وتفسيرِها وربطِها مع بعضِها البعضِ من خلالِ تطبيقِ الإحصاءِ الوصفيّ والإحصاءِ الاستدلاليّ في معالجةِ البياناتِ وتفسيرِ النتائجِ من جهةٍ، وربطِها بأدبياتِ الدراسةِ ونتائجِ الدراساتِ السابقةِ من جهةٍ أُخرى.

المطلب الثاني: محددات الدراسة

اقتُصرت هذه الدراسةُ على المحدّداتِ التالية:

1. مجتمعُ الدراسة: هو النطاقُ المكانيُّ والجغرافيُّ الذي تجرِي فيهِ الدراسةُ، حيثُ تنحصرُ حدُودُ الدراسةِ في قسمِ الأحداثِ في سجنِ رومية المركزيّ في لبنانَ، الذي يضمُّ جميعَ الأحداثِ الذين ارتكَبُوا جرماً وقد حُكمَ عليهِم بالسَّجنِ، وهم من كافَّةِ المناطقِ اللبنانيةِ.

2. المحدّدُ الزماني: هي الفترةُ الزمنيةُ التي استغرقَها الباحثُ لإجراءِ العملِ الميدانيّ، والتي بدأَتْ من تاريخِ 21 أيلول 2023 ولغاية 15 تشرين الثاني 2023.

3. عيّنةُ الدراسة: هي عبارةٌ عن مفرداتٍ تُعبّرُ عن خصائصِ وسماتِ مجتمعِ الدراسةِ الذي يتكوَّنُ من عيّنةٌ مسْحيَّةٌ ممثّلةٌ لمجتمعِ الدراسةِ، وتتكونُ من جميعِ الأحداثِ الجانحِينَ الذكورِ والمسجونِينَ في قسمِ الأحداثِ من سجنِ رومية، والبالغِ عددُهم 97 حدثاً بتاريخِ 2023/11/1، والذينَ صنّفَهم قانونُ الأحداثِ اللبنانيُّ بالمخالِفين للقانونِ والموقوفِين في سِجن رومية، ولقد وافقَ على المشاركةِ في الدراسةِ 80 حدثاً منهم، أي ما نسبتُه 83,33%. وتجدر الإشارةُ هنا إلى أنني اخترتُ الذكورَ حصراً دونَ الإناث لأنّه تبيَّنَ وجودُ ما لا يزيدُ عن 6 فتياتٍ فقط في سِجنِ ضهر الباشقِ الخاصّ بالفتياتِ.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

المطلب الثالث: خصائصُ عيّنةِ الدراسةِ

تتمحور خصائصِ العيّنةِ المدروسةِ حول العمرُ الحالي للمبحوثينَ، حيثُ إنَّ 93.8% من المبحوثِينَ تتراوحُ أعمارُهم بين 15 و18 سنةً، وهي الأغلبيةُ المتواجدةُ في السِّجن، وهذه الفترةُ تتوافَق وبدايةَ سنِّ المراهقةِ التي تتَّسمُ بالعديدِ من التغيُّراتِ البيولوجيةِ والنفسيةِ والاجتماعيةِ، وكونَ هذه الفترةِ وِفقاً لمفهومِ النظريةِ النفسية الاجتماعيةِ هي بدايةٌ لنضجِ الشخصيةِ واكتسابِ المعاييرِ والقِيمِ، وهي تتَّصفُ برغبةِ المراهقِ إثباتَ ذاتهِ مهما كانتِ الوسائلُ، أما النسبةُ الباقيةُ والبالغةُ 2,6%، فهي للمبحوثينَ الذين تتراوحُ أعمارُهم بين 19 و21 سنةً، وهم الذين حصلُوا على قرارٍ قضائيٍّ بالبقاءِ في قِسمِ الأحداثِ في سِجنِ روميه لقضاءِ المدةِ المتبقِّيةِ من حكمِهم، لحينِ بلوغِهم سنِّ 21 عاماً.

وأنَّ 2,6% من المبحوثِينَ تبلغُ أعمارُهم 13 سنةً، تمَّ وضعُهم في سِجن روميه بشكلٍ مخالِفٍ للمادَّةِ السادسةِ من قانونِ الأحداثِ 2002/422، مبرِّرين ذلك بعدمِ وجودِ معهدِ إصلاحٍ ومعهدِ تأديبٍ مجهزٍ لإيوائِهم وتنفيذِ الحكمِ فيها.

كما أنَّ النسبةَ الأعلى من الأحداثِ المبحوثِينَ هم من الجنسيةِ السوريةِ بنسبةِ 63,6%، تليها الجنسيةُ اللبنانيةُ بنسبةِ 27,5%، ثمَّ من الجنسيةِ الفلسطينيةِ المقيمةِ في لبنانَ بنسبةِ 6,3%، أما من حمَلةِ الجنسيةُ الفلسطينيةِ النازحِين من سوريا إلى لبنانَ فبلغت نسبتُها بين المبحوثِينَ 1,3%، في حينِ أنَّ نسبةَ مكتومي القيدِ منهم بلغَت 1,3%.

يتَّضحُ لنا أنَّ النسبةَ الأكبرَ من المبحوثِين لم يتجاوزُوا المرحلةَ الابتدائيةَ بنسبةِ 48,8%، وأنَّ 15% لم يتجاوزُوا المرحلةَ المتوسطةَ، مقابلَ 1,3% قد وصلوا إلى المستوى الثانوي و1,3% للمهني. وبهذا نلاحظُ أنَّ الأغلبيةَ الساحقةَ من الأحداثِ المتواجدِينَ في السِّجن هم ذَوي مستوىً تعليميٍّ ضَعيفٍ، وإذا نظرنا إلى سنِّ الأحدثِ أثناءَ تَوقيفِهم نجدُ أنَّ معظمَهم تتراوحُ أعمارُهم بين 15 و 18 سنةً؛ أي بنسبةِ 93,8%، ممّا يدلُّ على أنَّهم غادَروا مقاعدَ الدراسةِ لسببٍ أو لآخرَ في سنٍّ مبكرةٍ، ونسبةٌ منهم من لم تلتحقْ بالمدرسةِ إطلاقاً، إذ بلغتْ نسبةُ الأمِّيِّينَ منهم «26,3%»، وقد أفادَ عددٌ من المستجوبِين من الذين وصلوُا إلى المرحلة الابتدائية أثناء تعبئةِ الاستمارةِ أنهم لم يعودُوا يجيدُون إلاَّ كتابةَ أسمائهم فقط، بسببِ تركِهم الدراسةَ منذُ فترةٍ طويلةٍ، كما لا بدَّ لنا أن نأخذَ بعين الاعتبارِ نسبةَ الأمِّيِّينَ من المبحوثِين، والذين تتراوح نسبتهم 26,3%، وهي نسبةٌ عاليةٌ، ممّا يدلُّ على عدمِ قُدرةِ الحدثِ على قِراءةِ ما يُكتَبُ خِلالَ مراحلِ محاكمتِه، وحاجتِه إلى وجودِ شخصٍ متخصِّصٍ مكلَّفٍ من المحكمةِ بمساعدتِه خلالَ هذه الفترة، والرفعِ من درجةِ الوعيِ لديهِ للسلوكِ الذي ارتكبَهُ، في حينِ أنَّ نسبةَ 7,5% من المبحوثِين يجيدون القراءةَ والكتابةَ.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

أما المستوى التعليمي للاهل فتبين أنَّ 28,7% من الأحداث آباؤهم ذَوو مستوى تعليمٍ ابتدائي، ومثلَهم أي 28,7% ذَوو مستوى تعليمٍ متوسطٍ، ونسبةَ 5% منهم آباؤهم ذَوو مستوى تعليمٍ ثانويّ، في حينِ أن 1,3% منهم آباؤهم ذوو مستوى تعليمٍ جامعيّ، ونسبةَ 18,8% من مستوى معرفةِ القراءةِ والكتابة فقط، في حينِ أن نسبةَ 15% من آباءِ المبحوثِينَ أميّينَ، والنسبةَ الباقيةَ؛ أي 2,5% من المبحوثِين لا يعلَمونَ المستوى التعليميَّ لآبائِهم. كما أنّ 38,8% من أمهاتِ المبحوثِينَ أميّاتٌ، في حينِ أنَّ 16,3% منهنَّ يقرأنَ ويكتبْنَ، و20% منهنَّ ذَواتُ مستوىً ابتدائيٍّ، ونسبةَ 18,8% من المستوى المتوسطِ، أما نسبةُ أمهاتِ الأحداثِ ذواتِ المستوى الثانويّ فبلغت 3,8%، وأما نسبةُ 2,5% من المبحوثِينَ فإنَّهم لا يعرفونَ المستوى التعليميَّ لوالداتِهم. تفسَّرُ هذه النتائجُ أنَّ هناك ترابطاً بين انخفاضِ المستوى التعليميّ لأهل المبحوثِينَ ومدى توفِيرِ الجوّ الملائمِ للتنشئةِ الاجتماعيةِ، خُصوصاً في ظلِّ التقدُّمِ التكنولوجيّ السريعِ والتطورِ في المؤسَّساتِ وأساليبِ التربيةِ والتنشئةِ الاجتماعيةِ، وفي ظلِّ الغزوِ الثقافيّ سواءً المرئيّ أو المسموعِ أيضاً. كلُّ هذهِ الظروفُ تتطلبُ مستوى معيَّناً من التعليمِ والثقافةِ، والنضجِ والوعيِ الاجتماعيَّينِ للتفاعُلِ والتعامُلِ السليمِ، وغيابُ مرتكَزاتِ التعليمِ والثقافةِ قد يكونُ أحدَ الأسبابِ التي تُسهمُ في انحرافِ الحدثِ.

المطلب الرابع: الأدوات المستخدمة لجمع البيانات

لتحقيقِ أهدافِ الدراسةِ والإجابةِ عن تساؤلاتِها، والتحققِ من فَرضيَّاتِها، تمَّ بناءُ أدات ملائمةِ لمِنهجِ الدراسةِ العلميّ الذي يتَّبعُ الاسلوب الكمّي. ولجمعِ المعلوماتِ والبياناتِ في الأسلوبِ الكمّيّ تمَّ تصميمُ استبيانٍ. ان هذا الاستبيانُ موجَّهٌ إلى الأحداثِ الجانحِينَ الذكورِ الموجودِينَ في قِسمِ الأحداثِ في سجنِ رومية، حيثُ تمَّت تعبئةُ 80 استمارةً. تمَّ إعدادُ استمارةِ هذا الاستبيانِ من مُنطلَقِ اتِّباعِ الباحثِ خطوتَينِ رئيسَتين، تكمُنُ بدايةً في تحديدِ محاورِ الاستمارةِ، ثم تَليها عمليةُ التأكدِ من مدى صدقِ وثباتِ اسئلتِها، وتنتهي هذه العمليةُ في تفريغِ البياناتِ. تحتوي هذه الاستمارةُ على مجموعةٍ من الأسئلةِ المغلقةِ وشبهِ المغلقةِ والمفتوحةِ والمرتّبةِ في سبعةِ محاورَ، تضمُّ 78 سؤالاً عن أثرِ العواملِ الاجتماعيةِ والقانونيةِ في انتشارِ ظاهرةِ جنوحِ الأحداثِ.

أما فيما يتعلق بصدق أداة الدراسة، فقد تم عرضَ نموذجُ الاستمارةِ على 5 أساتذةٍ متخصّصينَ وخبراءَ في أساليبِ الدراساتِ الكمّيةِ والنَّوعيةِ وأستاذةٍ متخصّصة في علمِ الإحصاء، بحيثُ تمَّ تنقيحُ ومراجعةُ فِقَرِ الاستمارةِ من حيثُ مدى وضوحِ الفِقَرِ وجَودةِ صياغَتِها اللغوية، ومدى اتّساقِها وانتمائِها للمجالاتِ البحثيةِ.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

وتمَّ العملُ على جميعِ الملاحظاتِ والتوجيهاتِ المقدَّمةِ. ومن ثَمَّ طُبقتِ الاستمارةُ على عيّنةٍ صغيرةٍ تُشكّلُ 5% من الأحداثِ من مجتمعِ الدراسةِ الأصليّ. وبعدَها، تمَّ تحليلُ النتائجِ من خلالِ استخدامِ معاملِ الفا-كرونباخ Cronbach's Alph وهو من أشهرِ مقاييسِ ثباتِ الاستبيانِ، وهوَ يعتمدُ على حسابِ الارتباطِ الداخليّ بينَ إجاباتِ الأسئلةِ عندَ مستوى الدلالةِ «α>0.5». والنتائجُ التي سيتِمُّ التوصلُ إليها تُحدّدُ للباحثِ ما يجبُ تعديلُه أو حذفُهُ بدقَّة.

وبالنسبة لثبات الاستمارة، فقد تمَّ تطبيقُ الاستمارةِ مرَّتَينِ على العيّنةِ الاستطلاعيةِ نفسِها في فترةٍ زمنيةٍ هي سبعةُ أيامٍ، وقد أسفرت النتائجُ عن التحقُّقِ من موثوقيَّةِ استبيانِ الدراسةِ وثباتِ فِقَرِه على مستوى دلالةِ معاملِ ألفا كرونباخ «α=0.848»، وبالتالي يمكنُنا القولُ إنّ الاستبيانَ ثابتٌ بدرجةٍ عاليةٍ.

وبعد تعبئةِ الاستماراتِ، تم تفريغِ البياناتِ الكمّيةِ التي قامَ الباحثُ بجمعِها، من خلالِ استخدامِ البرنامجِ الإحصائيّ spss، وتفسيرِ البياناتِ وتحليلِها لتبيانِ العلاقاتِ والعناصرِ المتعلقةِ بمشكلةِ البحثِ.

أما فيما يتعلق بالاعتباراتُ الأخلاقيّةُ والتي تتبنَّى قيمتَين هما "العملُ الإيجابيُّ" و"تجنُّبُ الضررِ"، فهناكَ بعضُ الاعتباراتِ بالنسبةِ للسلوكِ الأخلاقيّ تتضمَّنُ الآتي الموافقة، سرية المعلومات، المصداقية، الثقة، والبعد عن الخداع أو الآمال الزائفة. (Martineau, 2007)

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

المبحث الثالث: نتائج الدراسة ومناقشتها

للتعمق بضاهرة الانحراف والعوامل المؤدية لها، تم استطلاعِ آراءِ الأحداثِ حولَ عدَّةِ عواملَ اجتماعيةٍ وقانونيةٍ.

الجدول رقم (1): العلاقة بين الحدث بوالديه و مكان اقامته

الاحتمالات			العلاقة مع الوالدَين			المجموع
			جيدة	عادية	سيئة	
مكان الإقامة	مع الوالدَين	العدد	10	18	19	47
		النسبة	%21	%38,3	%40,4	%100
	مع الوالدة	العدد	6	6	0	12
		النسبة	%50	%50	%0	%100
	مع الوالد	العدد	1	0	0	1
		النسبة	%100	%0	%0	%100
	مع شقيقه	العدد	2	3	0	5
		النسبة	%40	%60	%0	%100
	بمفرده	العدد	2	1	3	6
		النسبة	%33,3	%16,7	%50	%100
	مع مجموعة شباب	العدد	0	0	1	1
		النسبة	%0	%0	%100	%100
المجموع		**العدد**	**21**	**28**	**23**	**72**
		النسبة	**%25,8**	**%37,1**	**%37,1**	**%100**

تبيَّنَ من خلالِ بياناتِ الجدول رقم (1) التي تربطُ علاقةَ الحدثِ بوالدَيهِ ومكانِ إقامتِه، أنَّ 25,8% فقط من أفرادِ العيّنةِ لديهِم علاقةٌ جيدةٌ مع الوالدَين مقابلَ 37,1% علاقتُهم بوالدَيهِم سيئة. وأنَّ النسبةَ العاليةَ من الأحداثِ الذين قد أقامُوا مع الوالدَين تربطهمُ بهم علاقةٌ سيئةٌ وتشكِّل 40,4% «عدد 19 حدثاً». كما تتعادلُ نسبةُ العلاقةِ السيئةِ مع الوالدَين مع نسبةِ العلاقةِ العاديةِ مع الوالدَين لتبلغَ 38,3% «عدد 18 حدثاً» لكلٍّ منهُما وتنخفضُ لتبلغَ 21,3% «عدد 10 أحداث» من أفرادِ العينةِ الذين لديهم علاقةٌ جيدةٌ مع

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

الوالدَين ويقيمون معَ الوالدَين معاً. وهذا بِدورِهِ يؤكِّدُ وجودَ خلافاتٍ وأنماطٍ سلوكيةٍ مضطربةٍ بينَ الوالدَين والأحداثِ، وبالتالي فإنَّ إقامةَ هؤلاءِ ضمن مُناخٍ غيرِ سويٍّ، ممّا قد يدفعُهم نحوَ الانحرافِ.

جدول رقم (2): العلاقة بين مكان الاقامة واستخدام أسلوب التنبيه والتأديب اللفظي

الاحتمالات			التنبيه والتأديب اللفظي		المجموع
			نعم	كلا	
مكان الاقامة	مع الوالدَين	العدد	43	3	**46**
		النسبة	%93,5	%6,5	**%100**
	مع الوالدة	العدد	2	1	**3**
		النسبة	%66,7	%33,3	**%100**
	مع الوالد	العدد	1	0	**1**
		النسبة	%100	%0,0	**%100**
	مع شقيقه	العدد	5	0	**5**
		النسبة	%100	%0,0	**%100**
	بمفرده	العدد	6	1	**7**
		النسبة	%85,7	%14,3	**%100**
	مع مجموعة شباب	العدد	1	0	**1**
		النسبة	%100	%0,0	**%100**
المجموع		العدد	**58**	**5**	**63**
		النسبة	**%92,1**	**%7,9**	**%100**

يتَّضحُ من بياناتِ الجدولِ رقم (2) التي تربطُ مكانَ إقامةِ الحدثِ بالتنبيهِ والتأديبِ اللفظيِّ الذي يتلقَّاه، أنَّ غالبيةَ الأحداثِ الذين يُقيمون مع والدَيهم 93,5% «عدد 43 حدثاً» يتعرَّضُون للتنبيهِ والتأديبِ اللفظيِّ، وتنخفضُ إلى85,7% لدى الأحداثِ المقيمينَ بمفردِهم، وأنَّ 66,7% لدى الأحداثِ المقيمِينَ مع الوالدةِ يتعرَّضونَ للأسلوبِ ذاتِه. كما إنَّ نسبة الأحداث الذين يتعرضون للتنبيه والتأديب اللفظي بمختلف مكان

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

إقامتهم، تبلغ 92,1% بحسبِ آراء كافة المستجوَبين. تفسَّرُ هذه النتيجةُ أن التنبيهَ والتأديبَ اللفظيَّ يُزعزعُ ثقةَ الحدثِ بنفسِه وتؤدّي به إلى اضطراباتٍ عاطفيَّةٍ وإلى نقدِ الذاتِ باستمرارٍ. وبالتالي، ومن أجل البحثِ عن الانتباهِ والحصولِ على شكلٍ من أشكال الاهتمام، يقومُ الحدثُ بسلوكياتٍ منحرفةٍ.

جدول رقم (3): الوضع المادي سبباً لارتكاب الجرم

الاحتمالات		التكرار	النسبة
الوضع المادي سبباً لارتكاب الجرم	لا جواب	2	%2,5
	نعم	62	%77,5
	كلا	16	%20
المجموع		**80**	**%100**

يتبيَّنُ من الجدولِ رقم (3) أنَّ 77,5% من الأحداثِ أكدُوا على أنَّ الوضعَ الماديَّ هو السببُ في ارتكابِهم الجرمَ، و20% من الأحداثِ لم يربطُوا الوضعَ الماديَّ بارتكابِ الجُرم، و2,5% لم يقدّموا أيَّ جوابٍ بهذا الشأنِ. وتفسَّرُ هذه النتيجةُ بأنَّ حاجةَ الأحداثِ لتلبيةِ احتياجاتِهم وتأمينِ مُستلزَماتِهم في ظلِّ تردّي الوضعِ المادّيِّ لأُسرِهم يدفعُهم نحوَ ارتكابِ الجُرمِ. يوضِحُ ذلكَ أن هناك علاقةَ ارتباطٍ بينَ الوضعِ الاقتصاديِّ السيِّءِ وارتكابِ الأحداثِ الجُرمَ، ولاسيَّما جرمَ السرقةِ.

جدول رقم (4): العلاقة بين مكان الاقامة ومراقبة الوالد لوسائل التواصل الاجتماعي

الاحتمالات			مراقبة الوالد لوسائل التواصل الاجتماعي			المجموع
			نعم	كلا	لا ينطبق	
مكان الاقامة	مع الوالدَين	العدد	11	29	1	**41**
		النسبة	%15,7	%41,4	%1,4	**%85,6**
	مع الوالدة	العدد	0	8	0	**8**

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

		النسبة	%0,0	%11,4	%0,0	**%11,4**
	مع الوالد	العدد	0	2	0	**2**
		النسبة	%0,0	%2,9	%0,0	**%2,9**
	مع شقيقه	العدد	0	6	0	**6**
		النسبة	%0,0	%8,6	%0,0	**%8,6**
	بمفرده	العدد	0	11	0	**11**
		النسبة	%0,0	%15,7	%0,0	**%15,7**
	مع أصحابه	العدد	0	2	0	**2**
		النسبة	%0,0	%2,9	%0,0	**%2,9**
المجموع		العدد	**11**	**58**	**1**	**70**
		النسبة	**%15,7**	**%82,9**	**%1,4**	**%100**

يتضحُ من بياناتِ الجدولِ رقم (4) التي تربطُ مكانَ الإقامةِ بمراقبةِ الوالدِ لوسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ، أن غالبيةَ الأحداثِ الذين يُقيمُونَ مع والدَيهم لا تتِمُّ مراقبةُ وسائلُ التواصلِ الاجتماعيّ لدَيهِم 41,4% «عدد 29 حدثاً». كما إنَّ 82,9% من الأحداثِ لا تَتمُّ مراقبةُ الوالدَين لوسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ لديهِم، وذلك بالنسبةِ لكافَّةِ المستجوَبين بمختلَف أماكنِ إقامتِهم. تفسَّرُ هذه النتيجةُ أن عدمَ مراقبةِ الأهل لوسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ لأبنائِهم، تجعلُهم عُرضةً لتشتُّتِ الانتباهِ والتَّعرُّضِ لمشاهدَ غيرِ سويَّةٍ وغيرِ واقعيَّةٍ، وقد يندفعُ هؤلاءِ الأحداثُ إلى تجربةِ هذه المشاهدِ وتقليدِها، الأمرُ الذي يجعلُهم يقومونَ بسلوكياتٍ منحرفةٍ.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

جدول رقم (5): المكان الذي يلجأ إليه الحدث عندما يشعر بالضيق داخل المنزل

الاحتمالات		التكرار	النسبة
المكان الذي يلجئ اليه الحدث عندما يشعر بالضيق داخل المنزل	الوالد	0	%0
	الوالدة	2	%3,04
	الأقارب	8	%12,12
	الأصدقاء	52	%78,78
	التجول في الشارع	3	%4,54
	البحر واحتساء الكحول	1	%1,52
المجموع		**66**	**%100**

يتَبينُ لنا من خلالِ الجدولِ رقم (5) أن 78,78% من الأحداثِ الذين يشعرون بالضِّيق داخلَ منزلِهم يَلجؤونَ إلى الأصدقاءِ، و12,12% يلجؤون إلى الأقاربِ، و4,54% إلى الشارعِ، فيما 3,04% فقط يلجؤون إلى الوالدةِ و1,52% إلى البحرِ لاحتساءِ الكحولِ. إنَّ شعورَ الحدثِ بالضيقِ داخلَ المنزلِ دفعَ 78,78% منهم للجوءِ إلى الأصدقاءِ بدلاً من أُسرتِهم، نظراً لتعرُّضِهم لسوءِ المعاملةِ داخلَ أُسرتِهم وضيقِ المنزلِ وارتفاعِ عددِ أفرادِ الأُسرةِ، علما ان هناك نسبةِ مرتفعة من الأصدقاءِ من أصحابِ السوابقِ الأمر الذي يجعلُ الأحداث أكثر عرضةً للانحرافِ.

جدول رقم (6): أصدقاء من أصحاب السوابق

الاحتمالات	التكرار	النسبة
لا جواب	1	%1,25
نعم	64	%80,0

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

كلا	15	%18,75
المجموع	**80**	**%100**

يتبينُ من الجدولِ رقم (6) أنَّ غالبيةَ الأحداثِ لديهِم أصدقاءُ من أصحابِ السوابقِ 80% «عدد64 حدثاً»، و18,8% من الأحداثِ ليس لهم أصدقاءُ من أصحاب السوابق «عدد 15 حدثاً». تفسرُ هذه النتيجةُ مدى تأثرِ الأحداثِ بأصدقائِهم واحتماليةَ تواجُدِ عملياتِ تشجيعٍ من قِبلِ جماعةِ الرّفاقِ للقيامِ بسلوكياتٍ منحرفةٍ. كما تفسرُ هذه النتيجةُ سعيَ الأحداثِ لتقليدِ أصدقائِهم وإقامةِ تجاربَ مشتركةٍ معهم، ممّا يُشعرُهم بالتكيُّفِ والانسجامِ.

جدول رقم(7): العوامل الأكثر تأثيراً في دخول الحدث السجن أو العودة إليه من وجهة نظر الحدث

العوامل الاكثر تأثيرا	الاستجابات		النسبة للحالات
	التكرار	النسبة	
الرفاق	71	%17,1	%95,9
البيئة	67	%16,1	%90,5
الوضع الاقتصادي	64	%15,4	%86,5
عدم المعرفة القانونية	56	%13,5	%75,7
وسائل التواصل الاجتماعي	53	%12,8	%71,6
معاملة الوالدَين	35	%8,4	%47,3
غير ذلك	19	%6,4	%25,7

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

الثقافة القانونية	15	%3,6	%20,3
آلية تطبيق القوانين	13	%3,1	%17,6
عدم المتابعة بعد الخروج من السجن	9	2,2	%12,2
طلاق الوالدَين	6	%1,4	%8,1
المدرسة	4	%1	%5,4
غياب التأهيل في السجن	3	%0,7	%4,1
المجموع	**415**	**%100**	**%560,8**

وِفقاً للجدول رقم (7)، تتعددُ العواملُ المؤثرةُ في دخولِ الحدث السجنَ أو عودَتِه إليه. فإن 95,9% من الأحداثِ يَعتبرونَ عاملَ الرفاقِ هو الأكثرُ تأثيراً «عدد 71 حدثاً»، تليهِ البيئة بنسبة 90.5% من الحالات «عدد67 حدث»، يليهِ الوضعُ الاقتصاديُّ بنسبةِ 86,5% من الحالات «عدد 64 حدثاً». كما إنَّ عدمَ المعرفةِ القانونيةِ تؤثرُ بنسبة 75,7% على دخولهم السجن بحسب وجهة نظر الأحداث «عدد 56 حدثاً»، تلي ذلك وسائلُ التواصلِ الاجتماعيّ بنسبةِ 71,6% «عدد 53 حدثاً». وكذلك، إن لمعاملةَ الوالدَين أثراً بنسبة 47,3% «عدد 35 حدثاً»، الثقافةُ القانونيةُ بنسبة20,3% «عدد 15 حدثاً»، آليةُ تطبيقِ القوانينِ بنسبةِ 17,6% «عدد 13 حدثاً»، عدمُ المتابعةِ بعد الخروجِ من السّجنِ بنسبة 12,2% «عدد 9 أحداثٍ»، وطلاقُ الوالدَينِ بنسبة8,1% «عدد 6 أحداثٍ».

تفسرُ هذه النتيجةُ أن لكلٍّ من الرفاقِ، البيئةِ، الوضعِ الاقتصاديّ، عدمِ المعرفةِ القانونيةِ ووسائلِ التواصلِ الاجتماعيّ الأثرَ الأكبرَ في دخولِ الحدثِ السّجنَ، ولكنْ بشكلٍ أو بدرجاتٍ متفاوتَةٍ.

جدول رقم (8): وجود قانون لحماية الأحداث

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

الاحتمالات	التكرار	النسبة
نعم	24	%30
كلا	56	%70
المجموع	**80**	**%100**

يتبينُ من الجدولِ رقم (8) أن غالبيةَ الأحداثِ «70%» لا يعرفونَ بوجودِ قانونٍ لحمايةِ الأحداثِ، «عدد 56 حدث». وتبلغُ نسبةُ الذين يعرفونَ بوجودِهِ 30% «عدد 24 حدثاً». إنَّ غالبيةَ الأحداثِ ليس لديهم معرفةٌ بهذا القانونِ، أما الذين يعرفونَ بوجودِ هذا القانونِ منهم فمعرفتُهم محدودةٌ ومعلوماتُهم أولية، تتمثَّلُ فقط بالحقِّ بالراحةِ والمعاملةِ الحسنةِ وباختلافِ حُكمِهم عن حُكمِ الراشدِينَ. يفسر ذلك أن القانونَ لا يؤثرُ على سلوكياتِ هؤلاءِ الأحداثِ لأنَّ معظمَهم ليست لديهِم معرفةٌ بوجودِهِ أصلاً، وتُعتبَرُ معرفةُ الآخرِينَ عنهُ عامةً جدّاً.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

المبحث الرابع: النتائج والتوصيات

المطلب الأول: نتائج الدراسة

من خلالِ نتائجِ الدِّراسةِ، تمَّ التوصُّلُ إلى ما يلي:

- أكَّدَت الدراسةُ أنَّ 92,1% من أهل الأحداثِ يستخدِمونَ أسلوبَ التنبيهِ والتأديبِ اللَّفظيّ معَ الأحداثِ.
- أنَّ 25,8% فقط من أفرادِ العيّنةِ لديهِم علاقةٌ جيدةٌ مع الوالدَين مقابلَ 37,1% علاقتُهم بوالدَيهِم سيئة. وأنَّ النسبةَ العاليةَ من الأحداثِ الذين قد أقامُوا مع الوالدَين تربطهمُ بهم علاقةٌ سيئةٌ وتشكِّل 40,4%.
- أنَّ 77,5% من الأحداثِ أكدُوا على أنَّ الوضعَ الماديَّ هو السببُ في ارتكابِهم الجرمَ، و20% من الأحداثِ لم يربطُوا الوضعَ الماديَّ بارتكابِ الجُرم.
- إنَّ 72,4% من الأحداثِ لا يتعرَّضون لمراقبةِ والدَيهم لوسائلِ التواصُلِ الاجتماعيّ الخاصّ بهم، ممَّا يُكوّنُ لدى الأحداثِ مفاهيمَ خاطئةً وغيرَ واضحةٍ، ويَدفعُ بهم نحوَ تَجربةِ كلّ ما هو جَديدٍ.
- يتضح أن غالبية الأحداث 78,78% يلجؤون الى الأصدقاء عند شعورهم بالضيق داخل المنزل، علما ان هناك نسبةٍ مرتفعة من الأصدقاءِ من أصحابِ السوابقِ 80%، الأمر الذي يجعلُ الأحداث أكثر عرضةً للانحرافِ.
- يتبين أن 70% من الأحداثِ المنحرفِينَ لا يعرفون أنَّ هناك قانوناً لحمايتِهم، يظهرُ هذا مدى الغموضِ حول النَّواحي القانونيةِ ومحدوديَّة معلوماتِ الأحداث.
- يتضحُ أنَّ الأسلوبَ الخاطئَ الذي يتَّبعُه الأهل في تربيةِ أبنائهم له دور كبير في جنوح الأحداث، حيث أن تأثيرَ القسوة والتشددِ على جنوحِ الحدثِ يُماثلُ تأثيرَ التراخِي والتساهل في تربيتِهِ.

المطلب الثاني: توصيات الدراسة

في ضوءِ النتائجِ التي أسفرَتْ عنها الدراسةُ الحاليَّةُ، تمَّت صياغَةُ التوصيات التالية:

- إقامةُ نَدَواتٍ وبرامجِ توعيةٍ للأُسَرِ حَول التَّنشِئَةِ الاجتماعيَّةِ السليمةِ للأبناءِ كي لا يتِمَّ انجِرارُهم إلى رِفاقِ السوءِ.
- إنشاءُ عياداتٍ نفسيَّةٍ متخصِّصةٍ لمعالَجةِ الأحداثِ المُنحرفِينَ من مُختلَفِ الاضطِراباتِ، وخصوصاً تلك الناتجة عن التفكُّكِ الأسري.
- التركيزُ على تطبيقِ قانونِ الأحداثِ، وبالتالي منعُ عَمالَةِ الأحداثِ وحمايتِهم منَ المخاطرِ.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

- تنشيطُ عملِ الجمعيّاتِ والمنظَّماتِ لتنمِيَةِ المهاراتِ الفَردِيَّةِ لدى الأحداثِ، ولتَوجِيهِ فِكرِهم وسلوكيَّاتِهم، مع نشر المعرفة الأساسية حول قانون حماية الأحداث.
- النظر بحذرٍ إلى الظروفِ الاقتصاديَّةِ، حيث إنها تنعكسُ مباشَرةً على سُلوكِ أفراد الأُسرة، ولاسيما الأحداث.
- الاستفادةُ من تَجارِبِ الدُّول الأخرى وخبراتِها ودراساتِها في هذا المجال.
- اعتمادُ أساليب وبرامجَ في إصلاحِ سلوكِ الحدثِ وتأهيلِهِ ومعالجتِه، وذلك على كلٍّ من المستويَينِ النفسيّ والاجتماعيّ.

ISSN: 2392- 5418 e-ISSN: 2520- 7423 DOI:10.59799/SQZH5356

قائمة المصادر والمراجع:

- حومر، سمية. (2006). ***أثر العوامل الاجتماعية في جنوح الأحداث***. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع. الجزائر: جامعة منتوري قسنطينة. كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية.
- سعيدي، ف. (2014). ***أساليب التنشئة الاجتماعية في الأُسرة الجزائرية ودورها في جنوح الأحداث: دراسة ميدانية على" مصلحة الملاحظة والتربية بالوسط المفتوح"S.O.E.M.O" نموذجاً***. المجلة الاردنية للعلوم الاجتماعية،7 (1)، 153-155.
- عبد الحميد، م.(2004). ***البحث العلمي في الدراسات الإعلامية***، عالم الكتب، القاهرة، ص 31.
- فهمي، ع.(2022). ***الاعلام والقضايا المجتمعية***، الوكالة العمانية العربية، ص 42-43.
- ***قانون الأحداث اللبناني*** رقم 2002/422، (2002)، بيروت- لبنان، ص 1- 4 .
- قواسمية، م. (1992). ***جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب***، الجزائر، 49.
- وزارة العدل في لبنان، مصلحة حماية الأحداث ، احصاءات سنوية عن الأحداث في لبنان، (2017)، https://www.labor.gov.lb/.

- Martineau, S. (2007), L'éthique en recherche qualitative: quelques pistes de réflexion, Association pour la recherche qualitative.
- Linton, R.(1945), Le Fondement Culturel De La Personnalite, no 11,(p133), Paris